والسنة المثاب من فعله • ولم يعاقب امرؤ ان اهمله
ومنه مسنون على الكفاية • كبدء التسليم من الجماعة
اما الحرام فالثواب يحصل • لتاركه والاثم من يفعل
وفاعل المكروه لم يعاقب • بل ان يكف لامتثال يثب
وخص ما يباح باستواء • الفعل والترك على السواء
لكن اذا نوى باكله القوى • لطاعة الله له ما قد نوى
اما الصحيح في العبادات فما • وافق شرع الله فيما حكما
وفي المعاملات ما ترتبت • عليه آثار بعقد ثبتت
والباطل الفاسد للصحيح ضد • وهو الذي بعض شروطه فقد
فهو موجود كما لو عدما • كواجد الماء اذا تيمما
ومنه معدوم كموجود مثل • كدية تورث عن شخص قتل

كما

كتاب • الطهارة

وانما يصح تطهير بما • اطلق لا مستعمل ولا بما
بطاهر مخالط تغيرا • تغير اطلاق الاسم غيرا
في طعمه او ريحه او لونه • ويمكن استغناؤه بصونه
واستثن تغيرا بعود صلب • او ورق او طحلب او ترب
ولا بماء مطلق حلته عين • نجاسة وهو دون القلتين
واستثن ميتا دمه لم يسل • او لا يرى بالطرف لما حصل
والقلتان بالدمشقي مئة • ثمان ارطال اتت بعد مائة
والقلتان بالرطل الرملي • فوق ثمانين وربع رطل
والنجس الواقع قد عين • واختر في مشمس لا يكره
وان بنفسه يتغير النجس • وقلتا لا كثر عنه ان يطهر

Copyright © King Saud University